

منظورات ثقافية حول القانون: بفصوص تقارير

تقويم^(١) الأداء التي يصدرها البنك الدولي^(٢)

Perspectives culturelle sur le droit: à propos des rapports Doing Business de la Banque Mondiale

١- تسع عشرة تعليقة على الموضوع

19 points

١- في العشرين من أكتوبر "تشرين الأول" ٢٠٠٥م اعتمدت اليونيسكو اتفاقية حول حماية تنوع التعبير الثقافي وتعزيزه، مؤكدة بذلك الفكرة التي كانت موجودة من

(١) Doing Business = مشروع تقارير ممارسة نشاطات الأعمال: يقدم مقاييس موضوعية لتشريعات الأعمال وإنفاذها عبر ١٨٣ بلداً. الفريق يعمل بتعاون وثيق مع الآلاف من المحترفين من ذوي الاختصاص في مختلف أنحاء العالم. [المترجم]

(٢) يتوافق هذا الفصل مع استشارة أنجزتها لمجموعة "القانون والتأثير الدولي لفرنسا" التابع للمجلس الوطني لمستشاري تجارة فرنسا الخارجية، الذي ترأسه كلود روفيل Claude revel، مستشارة تجارة فرنسا الخارجية، وباتريك باتيلان Patrick Patelin، مدير متعاون، ومكتب اتفاقية الأنواع المهاجرة فرانسيس لوفيفر ميركوسور CMS Bureau Francis Lefebvre Mercosur، في يونيو - يوليو "حزيران - تموز" ٢٠٠٨م. وإنني مدينة لكلود ماتون Claude Mathon، المحامي العام في محكمة النقض بقراءة هذا البحث قراءة متعمقة.

قبل في الإعلان العالمي لليونيسكو حول التنوع الثقافي (٢٠٠١م)، بمعنى أن التنوع الثقافي ينبغي أن يُنظر إليه بوصفه "إراثاً مشتركاً للإنسانية"، والدفاع عنه بوصفه لازمة أخلاقية، لا يمكن فصلها عن احترام كرامة الشخص. ويُقصد بذلك الاعتراف بذلك التنوع في العالم وحمايته وتعزيزه. ولكن الاتفاقية لا تعطي تعريفاً "للثقافة". ما المعنى "بالثروة الثقافية"، والنشاطات الثقافية والخدمات الثقافية "للجهات الموقعة على الاتفاقية؟ و"الثقافة" تطرح مشكلات أكثر من ذلك بكثير، مرتبطة بالتحديات السياسية والوجودية المرتبطة بها، حتى إنها "لا حد لها" و"لا يمكن تكييفها"، لكي نعيد استخدام مصطلحين من مصطلحات الفيلسوف جاك دريدا نفسها. هل نستطيع والحالة هذه الحديث عن عدد من الثقافات أم عن ثقافة "واحدة" دون أن ندخل في منطق التجزئة والتماهي الانفصالي للإنسانية؟ وهذا هو المكان الذي نستطيع فيه التساؤل إذا لم يكن ينبغي على المعيار القانوني، تحديداً، سواء كان - دستوراً، أو قانوناً، أو اتفاقية دولية، أو تشريعاً دولياً، ... إلخ. - أن يكون مرآة للتنوع الثقافي في رحاب عالم معولم، وإلا فإنه لن يكون بإمكانه التمتع بشرعية كافية. وبذلك سيكون المقصود هو "الاستجابة" لمجتمع توافقي، قائم على المنطق التواصلي.

٢- إن للأفراد في كل الثقافات مطالب شرعية من المجتمع ومؤسساته. وتتأسس الشرعة الأخلاقية السياسية والاجتماعية على توقعاتهم الاعتراف بهم، تلك التوقعات التي هي ثوابت إنسانية (أنثروبولوجية)، ولكن محتواها يتنوع من ثقافة إلى أخرى، وبالتالي من نظام تعبير - وعلى وجه الخصوص النظام اللغوي - إلى نظام آخر، عبر إضفاء صفة المجتمع عليها. يتمثل العادل والخير لمجتمع ما في قدرته على تأمين تكون الهويات الشخصية، وعلى تأمين الظروف المناسبة ليستطيع الجميع الوصول إلى الموارد التي أصبحت من الآن فصاعداً نادرة، وعلى تمكين الذات لدى كل فرد. وبذلك تكون الحقوق والحريات مترافقة بالواجبات والالتزامات.

٣- إن ما نسميه على وجه العموم القانون القاري أو الجرمانى - الرومانى أو اللاتينى، وعلى وجه الخصوص، القانون ذو التقليد المدنى - القانون المدنى، نظام القانون المكتوب، بالنسبة إلى القانون الأنجلو - أمريكى - القانون العام، نظام منشؤه اجتهادى قضائى، هو شكل من الأشكال المشتركة للهوية التى ترسم، من أحد جوانبه، صورة المجتمع الذى نعيش فيه فى عصر العولمة. إن قوة متصور "سياسات الاعتراف الثقافى" هي لسان حال ضرورة مضاعفة [١٧٦] لإيجاد أدوات قانونية - سياسية منصفة، وإيجاد أدوات لغوية خاصة، ولا يمكن الاستغناء عنها، لكي نعيش عيشاً مشتركاً. وإن المهم فى كل ذلك هو طرق التفكير، وطرق التأسيس للوجود المشترك للأوراق الراجحة الإيجابية فى الثقافات المختلفة، وفى القوانين المختلفة لخدمة الإنسان والمجتمع، وإن من المهم أيضاً طرق التفكير وإيجاد الوسائل لإنصاف طرق البحث عن الاعتراف دون أن يعنى ذلك التخلي عن موقف ولا عن مسافة نقدية.

٤- وليس التنوع مصدر ارتباك فقط. وإذا كانت جهود الانسجام مرجوة، ولها، على كل حال، مكان فيما نسميه تقارب القوانين فإنه ينبغي قطعاً محاربة مبدأ توحيد المقياس الذى لن يكون إلا فرض قانون الأكثر قوة والأكثر ثراء. وإن التنافس بين القوانين يشجع التنافسية ونمو عقلية الإصلاح؛ إن التنوع ذو قيمة تفوق قيمة توحيد متعجل. والقانون ثقافة لها لغتها الخاصة، ولا يستطيع القول: لا ينبغي أن يكون هناك ثقافة كونية ولا قانون كونى. حتى وإن كان بالإمكان وجود مبادئ قانونية ذات قيمة كونية، مثال ذلك المبادئ التى يحملها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، أو تلك المبادئ التى تعاقب المحكمة الجزائية الدولية متتهكها، المحكمة التى تعترف بسلطتها أغلبية كبيرة من الدول، ليس من بينها الولايات المتحدة الأمريكية. لا يمكننا أن نتجاهل لا تاريخ بلد من البلاد ولا لغته. وإن وجود ظواهر اختلاط الأعراق والتهجين يجعل تعايش تقليدين فى رحاب النظام القانونى نفسه ممكناً. ولقد تم فى أغلب الأحيان إثبات أن مؤسسة ما، ولدت فى واحد من النظامين يمكن أن يستقبلها الآخر

مستعيناً ببعض الترجمات ومظاهر التكيف. إن عوالة القانون تتسبب في انعدام فاعلية القانون. هذا من جانب، ومن جانب آخر لا ينبغي أن يسوغ التنوع لا انعدام الشفافية ولا انتهاك تطلعات الاعتراف أو المبادئ القانونية ذات القيمة الكونية.

٥- إن الهدف المزدوج لتقارير ممارسة أنشطة الأعمال، بإشراف البنك الدولي، مقتضياً أثر مدرسة فكرية معروفة معرفة تامة، تسمى قانون و تمويل Law and Finance، وظهرت قبل ما يقارب العشر سنوات في هارفرد وشيكاغو، هو دفع قدرة النظام القانوني لكل بلد إلى تشجيع نمو الشركات الخاصة و "مناخ" الأعمال، ومنح توصيات لإرساء أسس ظروف قانونية هي الأفضل^(٣). وإن منهج تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي لا تعكس بالطبع تنوع الآراء المتعلق بتأثير البيئة القانونية في النمو الاقتصادي يقوم حصراً على استخدام المقياس الاقتصادي. ويقوم هذا المقياس أساساً على حساب الزمن والتكلفة اللازمين لمختلف الخطوات الضرورية لتحقيق نقلة اقتصادية محددة، مع إجراء مقارنة بين الإجراءات الإدارية الرئيسة التي يفرضها [١٧٧] غطاء قانوني معين على الماقلين. وآية ذلك أن المقياس الاقتصادي يزعم أنه يقدم أدوات لاختبار نظريات سلوكيات الأفراد، لأنه من المستحيل إجراء تجارب على الجسم الحي. وينبغي أن يستخدم معيار المقياس الاقتصادي بحذر، لأن هناك تمييزاً جلياً بين الترابط والسببية. والحال أن ذلك المقياس هو الذي تستخدمه مجموعة قانون و تمويل "لمعايرة" التشريعات، وللكشف عن الدونية الموجودة في بنية التقليد الفرنسي بالنسبة إلى

(٣) وقد تم التعبير عن أهداف التقارير كما يلي في تقرير عام ٢٠٠٤م المعنون: فهم القاعدة Understanding Regulation، نشر مشترك بين البنك الدولي، ومؤسسة التمويل الدولية ومطبوعات جامعة أوكسفورد: "تحفيز الإصلاح عبر بلد يكون معياراً، - والإعلام عن متصور الإصلاح، - وإثراء المبادرات الدولية حول فاعلية التنمية، - ونظرية الإعلام". وتشارك الجهات التي ذكرناها في هذا الهدف الإعلامي منظمات مثل: إيكونوميك فريدم تورك= شبكة الحرية الاقتصادية، (إيكونوميك فريدم رانكينغ= تصنيفات الحرية الاقتصادية) أو المعهد الاقتصادي في مونترال.

القانون العام. وينبغي على معايرة التشريعات أن يوجه بعد ذلك النشاط الاستثماري والسلطات العامة. وليس ما يقوم به البنك الدولي، وهو يختار طريقة التصنيف تلك إلا اتباع التقليد الجديد للتقويمات المعولة، سواء تعلق الأمر "بالمقياس العالمي للفساد" الذي تصدره في كل عام المنظمة غير الحكومية ترانسبارانسي أنترناسيونال (الشفافية الدولية)، أو بتصنيف الجامعات العالمية الأجود أداء، المسمى تصنيف شنغهاي Shanghai، ويصدره في كل عام معهد التعليم العالي في جامعة شنغهاي جياو تونغ Jiao Tong. ولكن مؤسسة الشفافية الدولية TI وجامعة شنغهاي يعيان كل الوعي الصعوبات الكامنة في طريق وضع معايير عادلة.

٦- وإنه لمن المناسب والحالة هذه التذكير منذ البدء بأن أكثر من ١٥٠ دولة، تمثل ما يقارب ٦٠٪ من سكان العالم، لديها قانون مكتوب، لا تحالطه شفافية، أو أنه يخلط بين المكتوب والشفاهي. إن القانون المدني في حالته الكتابية الخالصة هو نظام ٢٤٪ من البشر، في حين أن نسبة ٦,٥٪ فقط منهم تخضع لنظام قانون عام خالص^(٤).

٧- إن كاتبتي تقارير ممارسة أنشطة الأعمال، وهم يسعون إلى تقديم دليل موثوق لكل التشريعات على ظهر الكوكب، ولما كان هناك غير دليل - يُزعم أنها موثوقة ولكنها لا تجدد بانتظام - لمن يطوفون العالم سواء تعلق الأمر بدليل الطرق، أو المطاعم، أو الفنادق، أو محال الهدايا التذكارية، أو محال البضائع الفاخرة، أو الأماكن المقدسة، إنهم، يمنحون درجات جيدة وأخرى سيئة من منظور نفعي لا يكاد يسمح بالتأمل، ولا يأخذ في الحسبان الهامش الثقافي أو اللغوي، ويمكن أن يترك المرء بلا حول ولا قوة أمام حدث أو سلسلة من الأحداث غير المتوقعة.

(٤) أرقام استقيناها من تقرير جمعية هنري كابيتان Henri Capitant لأصدقاء الثقافة القانونية الفرنسية، قوانين التقاليد المدنية موضع تساؤل - تعاليم على تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي يصدرها البنك الدولي، ٢٠٠٦م، ص ٨.

٨- إذا كانت تقارير ممارسة أنشطة الأعمال قد لفتت الأنظار بحق إلى حقيقة أن القانون ليس فقط أداة ضبط للمبادلات التجارية، وإنما هو أيضاً عامل تنمية وتنافسية اقتصادية فإننا مع ذلك لا يمكننا أن نعد القانون هو العامل الأكثر أهمية لأي تنمية اقتصادية، وأن هناك محوراً لقانون رديء في مواجهة نظام وحيد يصلح لكل شيء، وأن القانون المكتوب يعرقل بالضرورة التطور الاقتصادي، وأن البلاد الفقيرة هي البلاد التي تسن القوانين أكثر من غيرها، ودون أن يكون بينها أي انسجام، ... إلخ. ولتذكر أن كل العلوم بما فيها علم الحساب هي أكثر براعة في تفسير الماضي منها في التنبؤ بالمستقبل، لأن الحرية البشرية هي بطبيعتها عصبية على التقادم. والحال أن الحسابات ليس لها طبيعة مادية. وينتج عن ذلك أن الجانب القانوني لن يكون بالإمكان قياسه بلا فارق طفيف، وبلا ترجمة، وبلا تأثير يمارسه العامل الاقتصادي. وإن أكثر ما يثير الدهشة في تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي هي دعامة البنك الدولي هو أنه يمكن أن نلاحظ، وراء هذا السيل الجارف من الأرقام والصيغ، بعض أحكام القيمة التي ليس لها أسس متينة. مثال ذلك أن كاتبها تلك التقارير مقتنعون أن ما يميز البلاد التي تطبق القانون المدني الذي يسمى أيضاً القانون الفرنسي، هو أن تأثير الدولة يستخدم في هذا القانون على الدوام لإيجاد إيرادات ظرفية لأولئك الذين يراقبون جهاز الدولة، مما يشجع على الفساد، وهذا يكون بالتالي، وفي الوقت نفسه، مبالغاً فيه ومضراً. إن حماية قانون الملكية في هذه البلاد ستكون أقل ضماناً، والحرية السياسية أكثر ضعفاً. إذاً، إن القانون المدني يشكل بذلك حجر عثرة في طريق التنمية [١٧٨] الاقتصادية في البلاد التي يعمل به فيها. من ذلك أن الصين صادقت على سبيل المثال، في فبراير "شباط" ٢٠٠٨م، على قانون ملكية مستوحى من القانون الفرنسي الخاص بكتابة العدل: ووقعت اتفاقية بين المدعي العام في الصين، والمدعي العام في محكمة النقض في مجال مكافحة الفساد بسبب اهتمام الصين بأصول الإجراءات القانونية الفرنسية. يمكن للتنمية في الصين أن تصنف في خانة التنمية في الهند، بل إن هذه أكثر حساسية بسبب التاريخ الاستعماري الذي يكتسب صبغة أنجلو - سكسونية.

هل يمكن أن يكون البنك الدولي يجهل الحدود الموجودة في فرضيات مجموعة من الباحثين الجامعيين ، وبين الاستشارات المؤسسية؟ إن البنك الدولي ، وهو يسعى إلى إظهار تفوق القانون العام على القانون النابليوني ، يبدو وكأنه يشجع المصالح الاقتصادية للمكاتب الأنجلو - سكسونية. هل يمكن القول إنه تحول إلى أداة دعائية؟

٩- إن الملاحظات التالية مخصصة للتدليل على أن أخذ بعض من مظاهر القانون القاري الجرمانى - الرومانى ، وعلى وجه الخصوص ذات التقليد المدني ، في سياق العولمة وتنوع التعبيرات الثقافية في الحسبان يمكن بطريقة ملحوظة تدعيم الملائمة والتأثير في تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي يصدرها البنك الدولي ، وهي تقارير ذات منفعة تطويرية لا يمكن لأحد إنكارها. لا يمكن أن ننكر أن تلك التقارير أسهمت إسهاماً ملحوظاً في لفت الانتباه إلى المصلحة في تقويم القانون والتنظيم.

١٠- إن الأنظمة القانونية هي تكوينات ثقافية شأنها شأن كثير من التكوينات الأخرى. وقد أظهرت الدراسات الحديثة في مجال القانون المقارن أن الأنظمة القانونية الغربية المختلفة تمتلك أسساً مشتركة. ولا يمكن للإصلاحات القانونية أن تتجاهل الثقافة القانونية ، ولا التعبير اللغوي الخاص بالبلاد المعنية. وإنه لمن الضروري القبول بالتأثير المتبادل بين المعايير والقيم السياسية والاجتماعية والعقلية التي تجري العناية بها في هذا المجتمع أو ذاك. إن الاعتراف بملاءمة التعبيرات الثقافية للمؤشرات القانونية لتقارير ممارسة أنشطة الأعمال يمكنه على سبيل المثال الإسهام في تذليل العقبة الكأداء التي نعاني منها في تغيير مكان آليات قانونية تخص نظاماً قانونياً ما إلى نظام قانوني آخر. وإنه ليس بديهياً ألبتة أن القواعد التي يتضح أنها ذات فاعلية في بعض البلاد يمكن تغيير مكانها ، ونقلها كما هي إلى بلاد أخرى لتعطي النتائج نفسها. وإنه لمن الملاحظ أن نصاً قانونياً باللغة الألمانية هو أقل طولاً بمقدار النصف من النص نفسه باللغة الإنجليزية ، وأن النص الفرنسي هو في ذاته أقصر بخمس مرات من النص الأنجلو - سكسوني ، الذي هو في غالب الأحيان بحاجة إلى تفسير المفاهيم التي يحتوي عليها ،

في حين اللغة القانونية الفرنسية تبدو سهلة المنال يفهمها الجميع. نستطيع حيثئلاً أن نتساءل عن التأثير اللغوي في السلوكيات الاقتصادية..

١١- إذن، ما طبيعة القانون المدني، وما يمكن أن تكون وظيفته في أي مجتمع؟

ليس المقصود هنا إعادة تأهيل القانون المدني بالنسبة إلى القانون العام، ولا إثبات دونية القانون العام، ولكن المقصود هو التذكير فقط ببعض الإضافات النوعية للقانون المدني. إنه يمثل الجوهر الحقيقي لتشكل مجتمع ما، أعني تشكله المدني. وليس النظام الاجتماعي شيئاً آخر إلا معيارية العلاقات الخاصة بين البشر؛ إنه يشكل التعبير الأكثر حميمية لمجتمع ما. إن القانون المدني ينظم العلاقات العميقة والجوهرية لمجتمع ما، وينظم اللحظات العظيمة لحياة إنسان ما: الولادة عن طريق التناسل، وحدة الجنسين عن طريق التزاوج؛ الموت الذي ينتمي إلى مجال قوانين الوراثة؛ تنظيم الحياة الاقتصادية بين البشر، وهو تنظيم ينتمي إلى المجال المادي لقانون الالتزامات [١٧٩] والعقود، وصيغ تملك الثروة الخاصة بقانون الثروات. إذن، إن القانون المدني يولد هنا بوصفه مقلداً من حالات التردد، ومن الأزمات. إن قابلية التوقع في القانون أمر جوهري.

إن القانون المدني هو انعكاس لبعض الحقائق العليا مثل كرامة الإنسان، التي تحرص عليها بوضوح مؤسسة كالوينيسكو، أو أنه البحث عن العادل والخير اللذين يتجاوزان قوة العدد. هناك حقيقة بيداغوجية للقانون. وليس غاية القانون المدني الوحيدة هي السعي إلى الربحية، السعي إلى أقل سعر أو أقل تكلفة، وهذه مآثرة من مآثره. إن القانون ظاهرة موهلة في الإنسانية أكبر من أن يتم ضبطها بشكل واحد من أشكال المعادلات المجردة، أو الربحية.

إن مفهوم الاستدامة يهيمن على القانون المدني عبر نمو متأن وعميق. إن التشريع المدني هو نتيجة جهد اجتماعي يتطلع إلى بلوغ هدف مشترك ومستدام؛ إنه التعبير الثقافي لمجتمع يعكس حاجاته ومراميه. وليس المقصود بذلك العناية بالفاعلية الاقتصادية لذاتها، بأي ثمن، وعلى المدى القصير.

إن ضبط القانون، يعني جعله عقلانياً، وتنظيمه، وجعل بعضه يأخذ برقاب بعض، وجعله سهل المنال على الجميع، إذن، جعله ديمقراطياً. إن القانون المضبوط يوفر الأمن القانوني. لأن المتقاضي يحرص على قاعدة الشيفرة التي اعتاد عليها أكثر من حرصه على قاضيه، وهو لا يرى في ذلك دعوة إلى المحاكمة، ولا دعوة إلى التخاصم مع القاضي.

إن القانون المكتوب مرن، عبر حيوية مصادره، يُصلح بيسر، وعبر دور أحكام القضاء، وعبر عمومية قواعده المنبثقة من القانون العرفي القديم. وقد ذكر غي كانيغي Guy Canivet عندما كان رئيس محكمة النقض في خطابه بمناسبة بداية العام القضائي ٢٠٠٥م أن:

أصالة النظام القضائي الفرنسي وعبقريته، ذلك النظام الذي هو في آن معاً حريص على الديمومة والاستقرار والأمن، ولكنه تطوري، أهل للتكيف مع الأوضاع الجديدة، وعلى معالجة الأمور المعقدة، تكمن في "التكامل بين القانون والعدالة"

١٢- إن السعي إلى أقصى ما يمكن من الازدهار، الذي هو الهدف المعلن للبنك الدولي يفرض أن تؤخذ في الحسبان المضامين الاقتصادية والمالية لقواعد القانون والأحكام. ولكن لما كان البنك الدولي يصدر حكماً قاسياً على القانون المدني فإنه من الملاحظ أن برنامج الأمم المتحدة للتنمية يدعم بقوة معاهدة منظمة تحقيق الانسجام بين قوانين الأعمال في أفريقيا^(٥) (OHADA) التي وقعت في مدينة بور - لويس في عام ١٩٩٣م. إن اختيار تطبيق النظام الموحد للقانون المدني الفرنسي للأعمال الذي اختير

(٥) أنشئت منظمة تحقيق الانسجام بين قوانين الأعمال في أفريقيا (أوهادا) بموجب معاهدة بشأن تنسيق قانون الأعمال في أفريقيا، وقعت ١٧ أكتوبر "تشرين الأول" ١٩٩٣م، في مدينة بور لويس Port-Louis (موريشيوس). تضم الآن ١٦ بلداً (١٤ بلداً في منطقة الفرنك، بالإضافة إلى جزر القمر وغينيا كوناكري)، وهي ما تزال مفتوحة أمام كل دولة في أفريقيا (جمهورية الكونغو الديمقراطية في طريق الانضمام إليها). [المترجم]

من أجل ميزاته في البساطة، والعصرية، والأمن، والتكيف، تم في واقع الأمر عبر إرادة سياسية كبيرة لكسب ثقة المستثمرين. إن الـ(أوهادا) مثال لا نظير له في اعتماد قانون مدني لغايات اقتصادية^(٦).

١٣- ولكن أليس للقانون قيمة فلسفية وإنسانية (أنثروبولوجية) خاصة؟ إليكم ما يخبرنا به القانون المدني أيضاً. لن يكون بوسع الإنصاف أن يختلط بالنظرة الاقتصادية البحتة. هناك ثروات أخرى غير الذهب، معطيات أخرى غير المعطيات الاقتصادية، ولكنها بيئية، أو أخلاقية، أو اجتماعية، أو دينية، أو طبية، أو فنية، ... إلخ. ينبغي أن تؤخذ في الحسبان في صياغة القاعدة: مثل الصحة، والتضامن الأسري، وحماية حرية الشباب من استغلال السلطة المالية التي يتمتع بها الأسلاف، والبيئة، والإرث الثقافي، ... إلخ. إن تفتح الإبداع لدى الأشخاص، والسلام الاجتماعي، والازدهار الاقتصادي هي أمور مترابطة. وإن مفاهيم عدم الصلاحية، والاختيار الحر، وإسباغ صفة الدنيوية على أمور الحياة، والعلمانية، والسوق، والملكية، هي مفاهيم أساسية. وإن للربح أهميته، ولكن الأمن والمسؤولية والحرية، واحترام الكلمة، والإخلاص، والكرامة، ووضع الجسد الإنساني خارج مجال التجارة لها أهميتها أيضاً. إن النظام القانوني هو نظام الكائن بقدر ما هو نظام الملكية. ولن يكون النظام القانوني مجرد منتج، ولا مجرد أداة مرصودة لتكون معولة.

(٦) قارن بـ بوريس مارتور، نانيت بيلكينغتون، دافيد سيلرز، سياستيان توفينو، القانون الموحد للأعمال المنحدر من الـ (أوهادا)، باريس، منشورات جوريس - كلاسور، ٢٠٠٤م، ص ١٧: "إن هدف الأوهادا هو إيجاد مجموعة من القواعد المشتركة المرصودة للتطبيق في القارة الإفريقية كلها، دون أن يكون الهدف فرض تقاليد قانونية جديدة، أو أنظمة قضائية جديدة... إن التعايش بين مفهومي القانون العام والأفعال الموحدة، الذي تم تصميمه على وجه الخصوص لإيجاد قواعد أساس محددة بوضوح، ويمكن إتمامها بقواعد وطنية في كل بلد عضو في المنظمة، لا يبدو أنه أمر مستحيل". وأشكر لبول بايزيلون Paul Bayzelon (جمعية من أجل توحيد القانون في إفريقيا/ جمعية من أجل توحيد قانون الأعمال في دول الكاريبي) أنه دلني على هذا الكتاب.

CF. Boris Martor, Nanette Pilkington, Davi Sellers, Sébastien Thouvenot, *Le droit uniforme des affaires issu de l' OHADA*, Paris, Ed. Du Juris - Classeur, 2004, p. 17.

١٤- إن قانون العقود على سبيل المثال يعكس في النظام المدني القيم الجوهرية للمجتمع، ورؤيتها للإنسان العاقل والمسؤول، الذي يحترم التقاليد الجيدة والكلمة المعطاة، والمؤهلة للنية الطيبة. إن هذا التوازن في قانون العقود سمح بانبثاق قانون للاستهلاك. أما فيما يخص استقلالية القاضي الأخلاقية فإن مجلس الدولة ومحكمة النقض ضربا كثيراً من الأمثلة على مدى استقلاليتهما في هذا المجال. هذا من جانب، ومن جانب آخر أثبت القانون المدني مرونته، مستلهماً من تجارب أجنبية، وأمريكية، أو عربية، أو مصرية، حتى لو كانت تلك التجارب مرتبطة بالقانون العام عن طريق الانفتاح على التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. إنه (القانون المدني) لن يكون حصرياً، وهو على الدوام متنبه إلى الجوانب الإيجابية للأنظمة الأخرى لحياة الأشخاص وحياة الأعمال. ولتلاحظ عرضاً أن الحسابات الوحيدة للزمن والكلفة، للحكم على قدرة نظام قانوني ما تشجيع بيئة الأعمال، تحيل بغرابة إلى رؤية للعالم والإنسان يكون بحسبها كل فعل محدداً من قبل، محسوباً، دون إمكانية وجود أي نشاط إبداعي، ولا تجديد فردي أو جماعي، ودون أي تفاعل بين العوامل غير المحسوبة، كأن يحدث على سبيل المثال زلزال ذو نتائج مأساوية، اكتشاف تقني أو علمي، الأوضاع "المجنونة" لأحد التجار، إعلان حرب، أو عرض شراء عام (OPA)^(٧)، ... إلخ.

١٥- إن تقارير ممارسة أنشطة الأعمال التي تشيد بما يتميز به مفهوم المرونة في القانون الأنجلو - أمريكي يبدو أنها تشير إلى أن أكثر التشريعات أداءً ربما تكون تلك التي يوجد فيها أقل قدر من القواعد. والحال أن هذا المفهوم لا ينبغي أن يختلط به مفهوم غياب القانون. وإن مثال تسريح العمال من أعمالهم بدون أسباب موجبة يوضح بجلاء الجانب الضبابي في المسألة. هنا يمكن للمرونة أن تكون مالياً إيجابية على المدى القصير، وليس بالضرورة أن تكون تلك هي الحالة على المدى الطويل، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، بسبب المخاطر الرئيسية المتمثلة في تراجع صورة

(٧) *Offer publique d'achat*. مضاربة لتولي السيطرة على قطاع حكومي أو خاص. (المترجم)

الشركة، في حين أن حماية الموظفين يمكن أن يكون لها تأثير إيجابي في الصورة وفي الإنتاجية. إن مفهوم "السبب الواقعي والجدي" الذي يتعارض مع مفهوم "اللائحة" الأنجلو - سكسوني، وهي لائحة محدودة جداً، ومرصودة للبطلان في الوقت نفسه، والذي فسح المجال لتوافر "المرونة"، يفترض إجراء استشارياً هو الشرط الأساسي للسرعة الأخلاقية.

١٦- وينطبق الأمر نفسه على الشرط المسمى "النية الطيبة"، وهو مفهوم يأخذ في الحسبان المرامي الشخصية. إن مفهوم "النية الطيبة" الذي يفترض وجود ثقة متبادلة يسمح بأن تؤخذ في الحسبان حماية المعلومات الخاصة، والشخصية؛ فالشفافية لدى الأشخاص الفاعلين في سوق التمويل يمكنها على سبيل المثال أن تضع حجر عثرة في وجه أصغر الشركات [١٨١] المنشأة حديثاً، وتخيب آمالها في الحصول على الاعتراف، وإسباغ الصفة الاجتماعية عليها. إن الأهمية التي لا ينكرها أحد للهناء الاجتماعي، وللسلام الاجتماعي تقود إلى التساؤل عن ضرورة اقتسام المعلومات، الذي وإن كان يقلل المخاطر إلى أدنى حد، فإنه يستطيع أيضاً أن يكون وبالاً من وجهة النظر هذه. إن أشكال التلاعب بالأضابير موجودة، وتزداد في كل يوم إمكانية عدم السيطرة عليها. لقد كانت فرنسا في السادس من يناير "كانون الثاني" ١٩٧٨ م، وعبر القانون الخاص بالمعلوماتية والأضابير والحريات، من أولى الدول التي لمحت المخاطر التي تحيق بحريات المواطنين، وهي مخاطر ناتجة عن الإفراط في مبدأ الشفافية. وقد جرى تعديل هذا القانون بقانون صدر في ٦ أغسطس "آب" ٢٠٠٤ م بسبب الظروف الجديدة. وقد أصدرت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) توجيهات حول حماية الحياة الخاصة، والتدفق العابر للحدود للمعطيات ذات الطبيعة الشخصية. وتقوم اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات (CNIL) بمراقبة أضابير المعلومات المالية، لكي لا يكون بينها إضبارة فرد مستبعد من الاستفادة من عقد التمويل. وإن مما تجدر ملاحظته هو أن الشفافية القصوى اللازمة للشركات لا تنطبق بالكيفية نفسها على الأسر، بسبب حماية المعطيات الفردية.

١٧- وبذلك يبدو القانون المدني مهياً كل التهيئة لتوفير حلول جديدة أو تنميتها، ولخلق أدوات جديدة، للسلوكيات التي تسمى سلوكيات التنمية المستدامة على سبيل المثال، حسب المكونات الثلاثة: البيئية والاجتماعية والمجتمعية التي تفرض المسؤولية والحرية العالميتين والعقلانيتين لدى كل مواطن من أجل الوصول إلى مستوى أكبر من الإنصاف، وإلى إدارة أفضل للكوكب والبشر. إن كون القانون المدني قانوناً إنسانياً يمكنه من أن يسهم في سياق العولة في المواءمة بين التنوع والعولة، ومن أن يعلن بأنه يؤسس لنمط من المجتمعات، جمعي ومستدام، ومتحرك على الدوام.

١٨- إن الكادر الوظيفي الذي يعد تقارير ممارسة أنشطة الأعمال ينكر أن تكون لديه أي أفكار مسبقة، ويضع نصب عينيه في المقام الأول جدية منهجه، القائم على الأرقام، وعلى مقارنة حالات من نمط محسوس. وقد تأثر ذلك الكادر الذي يعد تقارير ممارسة أنشطة الأعمال باعتراضات المشرعين المدنيين، فأعلن مؤخراً أنه مستعد ليدرج في تقريره القادم معايير جديدة لتقويم القانون، مثل ميزات البنى التحتية، وشفافية استدراج العروض في الأسواق العامة!

إن هذه المعايير الجديدة المقترحة مهمة بمقياس أنها تتعلق بمنظورات قانون مدني يدعو إلى احترام الإنسان، وإلى البحث عن العادل والخير، ويهتم بالبيئة، وبالأشخاص والعلاقات بينهم، ويأخذ الاستدامة في الحسبان. إن إنكار الإضافات التي يضيفها القانون المدني، وهي إضافات تسمح بصياغة معايير جديدة مؤثرة في بيئة "الأعمال"، باعتبار أن رفض الجوانب الإنسانية التي تتضمنها تلك الإضافات يعني في الواقع الانقياد لمنطق لا إنساني وميت، لا يعد فيه الإنسان إلا آلة لصناعة الأعمال، آلة ينبغي أن تنتج سلعة محددة من قبل وثابتة. ينبغي على القانون، من أجل أن تكون "بيئة" الأعمال عادلة وخيرة ومنتجة، أن ينصف الإنسان، وكفاءاته، وإبداعاته، وفرادته في رحاب ثقافته، ومجموعته في العالم.

١٩- لذلك يبدو لنا أن إضافة معايير أو مؤشرات تكون "إنسانية" صراحة، بالاتفاق مع ما اصطلح على تسميته الشرعة الأخلاقية، بوصفه مواءمة صعبة، وأخذاً

متزامناً في الحسبان [١٨٢] للعالمي، وللخاص، وللشخص، وللثقافات مع لغاتها الخاصة بها، التي تتوافق مع الخاص، ومع كل كائن بشري فريد في حالته الانفرادية سيكون أكثر فاعلية من تشتيت المؤشرات بإضافة ميزة البنية التحتية، وشفافية استدراج العروض في الأسواق العامة. ينبغي أن ينحصر العمل المستقبلي لكادر تقارير ممارسة أنشطة الأعمال في صياغة هذا النوع من المعيار أو المؤشر الجديد، مما يسمح أيضاً بإعادة النظر، والتصحيح، وإيجاد إمكانيات تقويم صارمة، وميزة تنافسية جديدة للشرائع المسماة أخلاقية، ولسنن أخرى للأديبات، أو للتنمية المستدامة التي تُرسى أسسها غالباً في الشركات الكبرى. إن الأمن القانوني، والإدارة الجيدة للعدالة، وإدارة الشركات، والمسؤولية البيئية يمكن أن تصوغ هذه المعايير الجديدة.

يمكن على سبيل المثال لصياغة "مؤشر" المسؤولية البيئية" أو صياغة مؤشر "مكافحة الفساد" أن يقوم على حالات نمطية شأنها شأن صياغة المؤشرات الأخرى. وستأخذ تلك الحالات النمطية في الحسبان بالتحديد الموازنة بين المستويات الثلاثة للشفافية الأخلاقية، ولن يمكنها بالتالي أن تخاطر بالانفصال عن الممارسات المحلية مثل البنى التحتية أو الشفافية في استدراج العروض في الأسواق العامة. وبذلك نتساءل، فيما يخص إدارة الموارد المائية، ومعالجة النفايات، وتنظيم النقل داخل المدن، وإدارة موارد الطاقة، والتحكم بمستويات انبعاث الغاز، وهي أمور تمس حياة الأفراد، وتمس العلاقات بين الأفراد والمجموعات في صميمها، إزاء كل ذلك نتساءل: كيف يمكن للقانون في البلاد المختلفة أن يستجيب لرغبات كسب الاعتراف والصفة الاجتماعية التي تفعلها أنواع التحكم التي أشرنا إليها؟ ولا يمكن لذلك إلا أن يشجع التنمية المستدامة في الشركات الخاصة. ليس هناك تنمية مستدامة للبعض دون تنمية مستدامة للآخرين.

أي قانون جزائي للأعمال سيكون لفرنسا؟^(١)

Quel droit pénal des affaires pour demain, en France?

إن كثرة العقوبات الجزائية، التي هي في غالب الأحيان غير متناسبة تشكل اليوم تهديداً خطيراً يطل الشركات الفرنسية. وتجد تلك العقوبات أسسها القانونية، إما في القانون الجزائي العام، وإما في عدد من القوانين الخاصة، مثل قوانين العمل، والاستهلاك، والبيئة، ... إلخ.، ويبدو أن الدولة لم تعد بالضرورة مهيمنة على الفعل العام الذي يمارس ضد الشركات الواقعة ضمن أراضيها. وإذا كانت الشركات تعد نفسها معاقبة في تنميتها على المستوى العالمي، في عالم معولم يكون فيه كل الأشخاص الفاعلين اقتصادياً متأثرين كل التأثر بمدى مقروئية القانون فإن سمة الجذب التي تتمتع بها أرض معينة، وهي في هذه الحالة الأرض الفرنسية، هي التي يمكن أن تعاني من هذا الوضع. وتكمن المفارقة والحال هذه، وعلى الرغم من الإرادة التي أبدتها رئيس السلطة

(١) كان تصور هذا البحث بمناسبة جلسة عُقدت في إطار ندوة عقدتها غرفة التجارة والصناعة في باريس، في الثاني من يوليو "تموز" ٢٠٠٨م حول موضوع: أي قانون جزائي للأعمال من أجل المستقبل؟ وأشكر لفرنسيس كازورلا Francis Csorla، المحامي العام في محكمة التمييز لملاحظاته السديدة. وأدين أيضاً لأن - جوزيه فوجليراس Anne-José Fulgéras، المستشارة الخاصة لرئيس مجلس إدارة بنك ناتيكسيس Natixis، بملاحظاتها القيمة.

التنفيذية "لنزع الصفة الجزائية" عن قانون الأعمال، في أن تقرير اللجنة التي ترأسها الرئيس الشرقي الأول لمحكمة الاستئناف في باريس، جان ماري كولون Jean-Marie Coulon يعرض سبل "تحسين" تسهم في تعميق الجانب الجزائي، وهناك في هذا الاتجاه مشروع قانون قيد التحضير في وزارة العدل.

يبدو إذن أنه من المهم التفكير في التحديات التي يفرضها هذا التشكيل الجديد للجانب الجزائي. إن الظواهرية التي تدعي أنها تقود إلى التعبير عن الأشياء نفسها، من أعماق صمت تلك الأشياء تفضي بنا إلى فهم كيف يستحوذ "اللامرئي" على المرئي^(٢)، وأي حيوية تجتاح العلاقات والأشياء التي تحدد العالم الذي نحس به. هذا من جانب، ومن جانب آخر أظهر التحليل النفسي بجلاء كيف أن تلك العلاقات والأشياء تكون على الدوام موجهة حسب مبدئين، مبدأ الحياة، ومبدأ الموت. ذلك سيكون الإطار التصوري لبعض التأملات التي ننوي إيرادها هنا.

١ - الخطأ، الاقحام، العقاب

1. La faute, la culpabilité, la peine

إن القانون الجزائي هو قانون جرم وجزاء، يحمل رمزية قوية للتشهير بمن ينطبق عليه. ولما كنا ندرج أنفسنا في إطار اقتصاد السوق المعولم، ولأن عدداً كبيراً من الشركات تمارس نشاطاتها على المستوى الدولي فإنه من المناسب التذكير بأن مفاهيم الخطأ والجرم والجزاء، التي هي مفاهيم القانون الجزائي، هي مفاهيم موعلة في المحلية. وآية ذلك أنها مفاهيم خاصة بالرسالات السماوية الثلاث، التي تسمى تقليدياً "قوانين"، اليهودية، والمسيحية، والإسلام، وعلى وجه الخصوص بالمسيحية التي

(٢) أفكر وأنا أستخدم هذين المصطلحين (اللامرئي، والمرئي) بموريس ميرلو - بونتي، واحد من أساتذة

الظواهرية، بوصفها دراسة فلسفية للظواهر، المرئي واللامرئي، باريس، منشورات غاليمار، ١٩٦٤م.

Maurice Merleau - Ponty, *Le visible et l'invisible*, Paris, Éd. Gallimard, 1964.

وضعت لها بجلاء أسساً نظرية عبر فكر القديس أوغسطين وقلمه، أوغسطين أسقف هيبون، (عنايه في الجزائر) في نهاية القرن الرابع من الميلاد.

[١٨٤] لقد ركز القديس فكره على تلك المفاهيم في اعترافاته الشهيرة، التي حررها نحو عام ٣٩٨م، وهي اعترافات سيكون لها تأثير مستمر في تفكير رجال القانون والحقوق في الغرب. إن أسقف هيبون الذي كان أول مشرع للكنيسة، كان أيضاً قاضياً مرهوب الجانب^(٣).

إن النية، التي تمثل حرية الإرادة، مفهوم أساسي في تصويره للجرم: كل خطيئة ترتكب بملء الإرادة. وإن مفهوم الخطأ يحيل إلى إحساس الشعور بالذنب التي تحتاج فرداً ما بمناسبة فعل ارتكبه، في ظرف ما من ظروف حياته. فهو يكتب على سبيل المثال قائلاً: إن الاختيار الحر الذي تمتع به إرادتنا هو سبب خطايانا^(٤)... كنت أرى نفسي وقد سيطر عليّ الرعب، أمقت آثامي^(٥).

لقد فرضت واقعة الخطأ نفسها في وقت مبكر بكل بدحياتها على رجل الدين الذي سيصبح أسقفاً، ومشرعاً، وقاضياً، في حين أنه عندما كان غلاماً يافعاً اتهم بسرقة بعض الكمثرى من أحد البساتين. ويرى القديس أوغسطين أن العقوبة أو الإصلاح يسمح بإعادة صياغة قانون عادل يساوي بين الفاعلين العاقلين، وبالتالي المسؤولين، لأنهم يمتلكون استقلالية عقلية. يمكن للمعاقب حيثئذ أن يبادر إلى تغيير سيرته، أو أن يحمي نفسه بوعي أو بغير وعي من أصول ضعفه. والحال أن المشكلة

(٣) من أجل معلومات أكثر أسمح لنفسي بالإحالة إلى كتابي: أوغسطين عبقرى من أوروبا، باريس، منشورات، لاتس، ١٩٩٦م.

Dominique de Courcelles, Augustin génie de l'Europe, Paris, Éd. JC Lattès, 1996.

(٤) اعترافات، ٧، ٣، ٥.

Confessions, VII, 3, 5.

(٥) اعترافات، ٨، ٧، ١٦.

الفلسفة للمسؤولية تتخذ من شروط المساءلة عن أفعالنا وحالات السهو لدينا. إن مصطلح الخطأ يحيل غالباً في معناه اللغوي العام إلى واجبات أو فروض مرتبطة بوضع ما. إن العمل بطريقة مسؤولة هو العمل بطريقة عقلانية وحذرة. وإن تلك المفاهيم تفترض أو تحتزن تمثيلات للخير والشر، وللشخص، وتتناسب مع ما نسميه لا مورال (علم الأخلاق) la morale، وهي كلمة مشتقة من الكلمة اللاتينية موراليا moralia التي تعني كل ما يتصل بالمور mœurs المشتقة من الكلمة اللاتينية mores التي تعني كل ما يتصل بالعادات والشرع. ويلاحظ بول ريكور أن:

فكرة الرضا التي تسبغ على القانون الأخلاقي ليست خالية من بقايا اللا شفافية المقلقة التي اكتسبتها من أصولها الظلامية التي تجاوزتها بصعوبة، ومن تجذرها فيما يمكن أن نسميه عنف المقدس. إن نزع السمة الأسطورية عن العدالة العقابية المنسوبة إلى الإرادة الإلهية تظل على الدوام غير مكتملة. وتظل مرتبطة بمؤسساتنا، هالة من التدين غير العطوف الذي لا يشك في أن له علاقة مع الهالة الدينية للسلطة الكارزمية (التي تستهوي الجماهير) على المستوى السياسي^(٦).

ونجد المادة ١٢١ - ٣ الفقرة ١ من القانون الجزائي تنضوي تحت لواء المنظور الأوغسطيني كما يلي:

لا يكاد يكون هناك وجود لجريمة أو جنحة دون نية لارتكابها.

والحال أن ما يسود في كثير من الحضارات، في الهند، وفي الصين، وبعموم أكثر في آسيا كلها، وفي بعض البلاد الإفريقية التقليدية أيضاً هو الانسجام، والصلح، والتوازن الذي يسعى الجميع إليه على الدوام. إن مفاهيم الخير والشر، وبالتالي الخطأ والجرم والمسؤولية ليس لها صلة وثيقة حقيقية بالموضوع، وتتناسب، إذا أخذناها في

(٦) بول ريكور، العادل، العدالة وإخفاقها، باريس، كاييه دوليرن، ٢٠٠٤م، ص ٣٠٤.
Paul Ricœur, Le juste, la justice et son échec, Paris, Cahier de l'Herne, 2004, p. 304.

الحسبان انطلاقاً من تلك البلاد، مع ضرب من الغرابة التي اختص بها الغرب. وينبغي أن نعلم حق العلم أنها لن تنظم ألّبة السلوكيات الاقتصادية لتلك البلاد. وفي المقابل، يبدو أن هناك مفهوماً آخر فصل القول فيه القديس أوغسطين، ويبدو أن هذا المفهوم مقبول على النطاق العالمي. إنه مفهوم الثقة الذي يحكم العلاقة بين الإنسان والله، وعلاقة البشر بعضهم ببعض. إن متصور الإله الواحد الخالق، الذي يثق بالإنسان هو في النظام التوحيدي متصور جوهري؛ ولن يكون بالإمكان أن يُنظر إلى الإله الخالق بوصفه مصدراً للشر أو [١٨٥] للضرر الذي يتسبب به من وثق به. ولكن يمكن أن يجد نفسه مدفوعاً إلى إجراءات لإصلاح خطيئة بشرية من أجل تنوير الجميع. إن أوغسطين، في كتاب آخر له عنوانه: في الاختيار الحر^(٧)، يرسّي، في داخل الكائن البشري، أساس وجود سلطة اختيار حر، سلطة قصدية تفترض المسؤولية، يرسّيها على أساس جوهره وجود إله وثق بالإنسان، ولا يمكن أن يصدر عنه الشر. وفي المنظور نفسه نجد أن الشريعة الإسلامية هي في هذا المجال شريعة تعاقدية؛ جاء في حديث قدسي أن الله تعالى يقول:

أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما^(٨).

(٧) *Du libre arbitre*.

(٨) أورده الإمام الشوكاني في نيل الأوطار (دار الحديث، سنة النشر: ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ط١، ثمانية أجزاء)، في الجزء الخامس، في كتاب الشركة والمضاربة، ص ٣١٥ عن أبي هريرة رفعه. وصححه الحاكم وأعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حبان، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وأعله أيضاً ابن القطان بالإرسال فلم يذكر فيه أبا هريرة وقال: إنه الصواب، ولم يسنده غير أبي همام محمد بن الزبرقان وسكت أبو داود والمنذري عن هذا الحديث وأخرج نحوه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب عن حكيم بن حزام قوله... أما قوله: (أنا ثالث الشريكين) فالمراد أن الله جل جلاله يضع، البركة للشريكين في مالهما مع عدم الخيانة ومعهما بالرعاية والمعونة، ويتولى الحفظ لمالهما قوله: (خرجت من بينهما) أي: نزع البركة من المال، زاد رزين: وجاء الشيطان. ورواية الدارقطني: فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما: يعني البركة. [المترجم]

إن مفهوم الثقة، وما يرافقه من مسؤولية صادقة هو مفهوم ضروري لإقامة رابط اجتماعي والحفاظ عليه، وللتفاوض، وللمصالحة؛ إنه نموذج للعقلانية على مستوى المبادلات الاجتماعية المرتبطة بالعنف؛ إنه يستبدل بالعنف الكلام. لقد استحق الإنسان صفة الوجود لأنه كان كائناً في غاية الكمال من الناحية الاجتماعية، مسيراً، وهو في الوقت نفسه مسؤول ومستقل. ونجد من جديد مفهوم الثقة التوافقية هذا مترافقاً مع أهمية الارتباط بين الأشخاص في الهندوسية، وفي البوذية، وفي الكونفوشيوسية على وجه الخصوص. وإن له سماته الخاصة التي تقدمها المجموعات ذات الانتماء الأسري، أو التي تنتمي إلى مكان السكن نفسه، أو العمل نفسه، أو الدين نفسه، ... إلخ. إنه مفهوم يبعث الأخلاق من جديد.

٢- التهور، المخالفات غير المقصودة

2. L'imprudence, les infractions involontaires

إذا كانت النية تؤسس تقليدياً لقبول الفعل في الحضارات التوحيدية فإنه لا يمكننا إلا أن نتساءل حول مسوغات المشرع في الفقرتين ٣ و ٤ من القانون الجزائري الفرنسي، المادة ١٢١ - ٣، وهي مادة تشهر أيضاً، في القانون الجزائري الفرنسي دائماً، بالخطأ غير المباشر: هناك أيضاً جنحة، ينص عليها القانون، في حال ارتكاب خطأ التهور، أو الإهمال، أو الإخلال بالتزام الحذر أو الأمن الذي ينص عليه القانون أو القاعدة، وإذا ثبت أن من قام بالأفعال لم يتخذ الإجراءات التي ينبغي اتخاذها، ولم يأخذ في الحسبان، عند اللزوم، طبيعة مهماته أو وظائفه، ومقدار الكفاءات التي يتمتع بها وكذلك السلطات والوسائل التي يمتلكها.

... إن الأفراد^(٩) الذين لم يتسببوا بالضرر مباشرة، ولكنهم أوجدوا أو أسهموا في إيجاد حالة سمحت بحصول ضرر، أو أنهم لم يتخذوا الإجراءات التي تسمح بتلافي

(٩) الترجمة الحرفية لمفهوم *les personnes physique* في القانون الجزائري الفرنسي هي: الأشخاص الطبيعيون، والمعني بهم الكائنات البشرية بالمعنى القانوني. [المترجم]

الضرر، هم مسؤولون جزائياً إذا ثبت أنهم انتهكوا بطريقة يظهر أنها مقصودة، إما التزاماً يخصص الحذر أو الأمن الذي ينص عليه القانون أو القاعدة، وإما أنهم ارتكبوا خطأ جسيماً، ويعرض الآخر لخطر جسيم جداً لا يخفى عليهم.

وبذلك نشأ "قانون للمخالفات غير الإرادية"، مرتبط منذ عام ١٩٩٢م بالمسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتباريين. وإن عبارة "إذا ثبت" عبارة ذات إشكالية كبيرة "كيف" "ثبت" وجود تهوور وإهمال دون نية؟ وما الخطأ الجسيم دون سببية مباشرة، أي ما الخطأ "الذي يتولد عنه ضرر دون أن يتسبب فيه"، حسب العبارة التي استخدمها العميد رينيه سافاتييه^(١٠) René Savatier؟ إذا كان الشخص ذا نية طيبة فإننا نقدر "أنه كان باستطاعته" تجنب التهوور أو الخطأ. وبذلك يصبح سلوك الحذر معياراً موضوعياً في القانون الجزائي. إن فيما ذكرناه صياغة غير موثوقة - موهلة في العرضية - للتفكير الأخلاقي. أما القديس أوغسطين فإنه يلتقي مع الفيلسوف الإغريقي أرسطو، مكتفياً بتأويل فعل التهوور [١٨٦] بوصفه تعبيراً عن عادات مضرة، دون أن يشبهه ألته بالخطأ المقصود، ولا بالجريمة طبعاً. وإن المشرع الواعي بتلك الصياغة غير الموثوقة أراد بالقانون الذي صدر في ١٣ مايو "أيار" ١٩٩٦م إرغام القاضي على تقويم استشاري للخطأ غير الإرادي.

إن المخالفات غير الإرادية، لأنه لم يكن هناك نية، تتناسب حينئذٍ منطقياً مع اتهامات بالجرم "مفتوحة" ولم "يحددها" المشرع الذي يوكلها من الآن فصاعداً إلى قاضي جزائي، وبعبارة أكثر دقة، أصبح يوكلها، منذ الثالث عشر من نوفمبر "تشرين الثاني"، ٢٠٠٧م، إلى قاض جزائي لتعويض الضحايا.

(١٠) تريد عميد كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية في مدينة بواتيه في فرنسا بين ١٩٥٥ - ١٩٥٩م. وسافاتييه (١٨٩٢ - ١٩٨٤م) أدادمي ورجل قانون فرنسي ذائع الصيت في مجاله، وقد أكسبه التزامه الديني والأسري والحضاري احتراماً كبيراً في فرنسا.

٣- المسؤولية الجزائية

3. La responsabilité pénale

ومن هنا جاء مفهوم المسؤولية الجزائية بالنسبة إلى الأفراد والأشخاص الاعتباريين. أما الدولة فلا يمكن أن تكون من جانبها مسؤولة جزائياً. إن قانون البيئة الذي حرص واضعوه على تحديد المسؤولية تبعاً لسلطة الكائن البشري المتزايدة، التي لها بالقوة أثر هدام في بيئته، كما حرصوا على تسويغ معيارية توافق مع الصيغ الجديدة للفعل الإنساني، هذا القانون، يبدو في بعض الأحيان أنه لم يكتب إلا ليستهدف حصراً لبعض الأشخاص المحددين من قبل لإدانتهم. وقد تم فيه تأكيد مبدأ أن البيئة بوصفها القيمة الأساس، تساوي، بل إنها أكثر أهمية، من الحياة (المادة ٢٢١ - ٦ من القانون الجزائي) أو من سلامة الإنسان (المادة ٢٢٢ - ١٩ من القانون الجزائي). وبذلك تكون المادة ٢١٨ - ٢٢ مدعاة للقلق الشديد لأنها تخلو من أي اعتدال، ومن أي نظرة ثابتة يفترض بالضرورة أن تتوافر في التشريع:

إن العقوبات المنصوص عليها في ١ و ٢ تطبق إما على المالك، وإما على المستثمر، وإما على ممثلهما القانوني، وإما على المدير القائم على رأس عمله إذا كان المقصود شخصاً اعتبارياً، وإما على أي شخص آخر مثل القبطان أو المسؤول على ظهر السفينة الذي يمارس، قانوناً أو في الواقع، سلطة مراقبة أو قيادة في إدارة السفينة أو تحديد مسارها أو على المنصة العائمة، عندما يكون ذلك المالك أو المستثمر أو ذلك الشخص سبباً في حدوث تلوث بالشروط المحددة في هذه المادة.

إن النتائج المنصوص عليها هنا مشبهة بالنتائج المرغوبة. وإن الزعم، والحالة هذه، أن مسؤولية أحد الوكلاء تبدأ منذ أن يتوقع أنه يمكن لفعله أن يمنح الآخرين الوسائل أو الحجج للقيام بعمل غير شرعي، ويقتضي هذا الزعم أن يضمن الوكيل ضرورة تضمين محفزات الآخرين في مسوغات أفعاله، مهما كانت تلك المحفزات خداعة وغير مسوغة. ويصبح من المستحيل حقاً أن يتصرف طبقاً لقناعاته الشخصية، لأن تلك القناعات ستكون غارقة في بحر من الاعتبارات التي تتساوى في ذرائعها واتفاقيتها.

حيثنّو يبدو أن المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري مؤكدة لتعويض إزالة الصفة الجزائية للمخالفات غير المقصودة للأشخاص الطبيعيين: "حتى وإن كانت لا تلغي مسؤولية الأشخاص الطبيعيين ممن قاموا بالعمل نفسه أو شاركوا فيه" (المادة ١٢١ - ٢ من القانون الجزائي). حيثنّو يمكننا شرعياً أن نتساءل عن سبب تمييز المسؤولية الجزائية للشخص الاعتباري، في حين أن مفاهيم الخطأ والجرم والعقاب في ثقافة التقاليد التوحيدية تناسب كل المناسبة الشخص الطبيعي؟ إن ما تم مؤخراً من تعيين قاض جزائي لتعويض الضحايا يسمى جوديفي judevi يقدم بلا شك عناصر حاسمة للتأويل. وإنه لمن الأسهل معاقبة شخص اعتباري، خصوصاً أن صفته الأولى أنه موسر.

منذئذ، يبدو أن مفهوم المسؤولية المهنية والمدنية لم يعودا يستحقان أن نغيرهما أي اهتمام. إن عصرنا يحرص كل الحرص على التشهير متسلحاً بمنطق القضاء على الشر، ويرفض الحتمية. ولا يمكن، بل لا ينبغي أن يظل أي ضرر بلا عقاب. وليس [١٨٨٧] السعي وراء المصالحة والانسجام هو الذي ينبغي أن يسود، كما هو الحال في الحضارات التي تغلب عليها الصبغة الشرقية أو صبغة الشرق الأقصى، ولكن ما يفرض نفسه هنا في الغرب هو الالتزام بالمنع وبالحو المدعوم بالقمع. ومن هنا جاء الانحراف نحو مسؤولية مبالغ فيها، كان القانون حتى اليوم يتفادها أكثر مما يتفادها علم الأخلاق. ولكن هذه هي الطريقة التي يلجأ إليها القانون أكثر فأكثر لتكون له اليد العليا على الأخلاق.

٤ - انحرافات القانون الجزائي

4. Les dérives du droit pénal

تتبدى ملامح ثلاثة انحرافات رئيسية:

- ١ - يبدو مفهوم الخطأ مخففاً تماماً، لأنه في الغالبية العظمى من الحالات المعالجة، خطأ غير مقصود. ما فائدة قولنا: خطأ جسيم، موصوف، لا يمكن إنكاره، ولا يقره المشرع؟ ما فائدة الإقرار بوجود رابط سببي^(١١)؟ وإذا أقرنا بوجوده فعن أي

(١١) مبدأ السببية بين الفعل والضرر في القانون الجنائي الفرنسي. [المترجم]

شيء نتحدث حينئذٍ، وما الذي سيقضي به القضاة؟ يذكر فرانسيس كاسورلا Francis Casorla بجلاء أن

إعلان المتهم مذنباً، وإن كان شخصاً اعتبارياً، بمنحة لا إرادية ينبغي أن تسبقه البرهنة على وجود خطأ مثبت بجلاء، وعلى وجود رابط سببي مؤكد (بين الفعل والضرر) قبل أن يجري تفحص الأضرار التي هي من اختصاص القانون المدني^(١٢). ويظهر هنا انحراف خطير كل الخطورة: تنطلق من الضرر الذي ينبغي التعويض عنه، ثم نعود إلى مبدأ السببية لكي نستخلص من الوقائع خطأ، ولما لم يكن هناك نية ميّنة فإن ذلك الخطأ يمثل هنا مظهراً من مظاهر ركوب المخاطر المتمثل في الحكم اعتماداً على استدلال خاطئ. لقد أصبح ركوب المخاطر من الآن فصاعداً خطأ.

٢- نلاحظ ارتفاعاً في تغذية المخاوف و"الرأفة" التي تتوافق مع أشكال جديدة من النفاق "السياسي" الذي يضر بالتوازن العادل للسلطات الثلاث للمدينة. وآية ذلك أن المبادئ التي يحرص عليها المشرع هي قانونية الجرح ودقة القانون. إنه (المشرع) يكون له من الآن فصاعداً ردة فعل، ويترك نفسه تسيطر عليها مخاوف الرأي العام وانفعالاته، عبر مبالغات في الشكوى تضيف على الرغبة في الانتقام سمات الرغبة في القتل؛ لهذا يترك الباب مشرعاً لاتهامات مفتوحة. إن القاضي الجزائي الذي يتخذ من التأويل الصارم للقانون الجزائي مبدأً لم يعد قادراً على ممارسة عمله القضائي، ويكاد يتحول إلى مشرع؛ وأصبح دوره من الآن فصاعداً ينحصر في الحكم من أجل التعويض. وهو محاصر بين حذر المقررين والأشخاص الفاعلين وحقد هم، وهم أشخاص طبيعيون واعتباريون، وبين غضب الضحايا الذين يطالبون بعقوبات جنائية.

(١٢) فرانسيس كاسورلا، "إنقاذ القانون الجزائي من الفرق - تأملات بخصوص تقرير فريق العمل حول

إزالة الصفة الجزائية من عالم الأعمال"، المجلة الإصلاحية والقانون الجزائي، أبريل "نيسان" ٢٠٠٨م.

Francis Casorla, "Le droit pénal sauvé du naufrage - Réflexions à propos du Rapport du Groupe du travail sur la dépenalisation de la vie des affaires", Revue pénitentiaire et de droit pénal, avril 2008.

إنه مضطر للتعامل مع القانون المدني، وهو لم يعتد على ذلك، كما أنه مضطر إلى الاستعانة باستشارات متناقضة يجد في الغالب صعوبة في تقويمها. إنه، على وجه الخصوص، يبحث عن الأشخاص الموسرين، والاعتباريين في أغلب الحالات.

إن اللجنة التي شكلها رئيس المحكمة التنفيذية، وأسندت رئاستها لجان ماري كولون تذكر في تقريرها أهداف "إعادة رسم معالم المجال الجزائي"، و"تحسين القواعد الخاصة بمسؤولية الأشخاص الاعتباريين"، دون أي اقتراحات تمضي حقاً في هذا الاتجاه. وحتى إذا كان عمل المجموعة من الآن فصاعداً يندرج ضمن تصور يُنظر إليه بوصفه بديلاً للمسار الجزائي، وذلك يجعل المسار المدني أكثر جاذبية، فإن التوصية تقتصر فقط على عدم سلوك المسار الجزائي، وليس على حظره على المترافعين. ويبدو في نهاية المطاف أن ما أوصت به اللجنة هو إضفاء صفة جزائية أفضل - وبالتالي مزيد من الإجراءات العقابية - . وتجري الإشارة على استحياء إلى التراكم الذي يعرقل إقرار الملاحقات، وتوجيه التهم المشتركة إلى الأشخاص الاعتباريين والأشخاص الطبيعيين. إن القانون الجزائي يتوطد بوصفه أصبح مختصاً "بالضحايا"، وذا طبيعة تعاطفية. مما يفجر القانون. إنه زمن الأختيار والأشرار، وزمن الصراع بين الخير والشر. ويوجد هنا انحراف "أخلاقي"، خطير كل الخطر، خائق للحریات، مميت، ليس فيه أي أثر للشرعة الأخلاقية، في معناها الذي يجمع بين الاستقامة والتوازن. يختلط القانون المدني بالقانون الجزائي، والعدالة المدنية بالعدالة الجزائية، والمسؤولية المدنية بالاتهام، والخطأ بالخطر. ويجري الخلط بين التوصيف الجزائي وبين نقص الكفاءة المهني. ويصبح من المسموح لأكثر المصالح الجماعية تنوعاً أن تزعم أنها المصلحة العامة.

٣- إن كل أولئك الذين تقتضي مسؤوليتهم المهنية عن الفعل، وبالتالي عن ركوب المخاطر، سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو اعتباريين يعيشون حالة من الخوف من قانون يُترك في جانب كبير منه إلى تقدير القاضي الجزائي الذي حُدِّث له بكل

تأكيد أهدافه. ومن هنا تأتي المشكلة التي تفرض نفسها: هل يمكن القول: إنه بمجرد أن يكون هناك فعل يكون هناك خطر جزائي؟ وإنه لمن الدال في هذا المجال أن اتفاقية حماية البيئة التي وقّعت في الرابع من نوفمبر "تشرين الثاني" ١٩٩٨م في مدينة ستراسبورغ في إطار مجلس أوروبا قضت بأن السلوكيات التي تسبب المخاطر يمكن أن تصنف على أنها مخالفات جزائية. وفي عام ٢٠٠٥م حدت محكمة عدل الجماعات الأوروبية من سيادة الدول في المجال الجزائي، وعلى وجه الخصوص في المجال البيئي. إن الخطر الجزائي، مع الضرر الإعلامي الذي يرافقه، وهو ضرر شديد الوطأة في أوروبا على وجه العموم، وفي فرنسا على وجه الخصوص، يعرقل النمو، ويضر بجاذبية البلد، ويمكن أن يقود في المدى المنظور إلى اعتزال أكثر ممثلي الصناعة والشركات الفرنسية على العموم أو هربهم في سياق اقتصاد السوق المعولم.

٥ - "لا ينبغي بعد اليوم سن قوانين غير مفيدة، إنها توهن القوانين الضرورية"

(بورتاليس)^(١٣)

5. "Il ne faut point de lois inutiles, elles affaibliraient les lois nécessaires" (portalis)

لقد انطلقت اللجنة التي يرأسها كولون من هذه الواقعة. إن مقروئية القانون هي اليوم المشكلة الرئيسة سواء في المستوى الجزائي أو في المستوى العام. هناك كثير من القوانين، كثير من الدعاوي. وإن كان من المؤكد أن الثقة التي تنسج الرابط الاجتماعي تحتاج إلى قواعد مكتوبة أو غير مكتوبة، وإلى مراجع جلية، ولكنها لا تحتاج ألبتة إلى تعدد القوانين.

إن هناك في حياة كل كائن بشري، من أجل نموه وتطوره المتناغم، حاجة ضرورية بإطلاق إلى الترابط المنطقي بين الممنوعات، وإلى وحدانية السلطة. ويتمثل

(١٣) محام ورجل دولة وفيلسوف قانون فرنسي (١٧٤٦-١٨٠٧م) كان عضواً في المجمع الفرنسي. وأشتهر بأنه أحد من دونوا القانون المدني. [المترجم]

ذلك عند الآباء - وهذا واجبهم والتزامهم - بتحديد المنوعات والجنح بالطريقة نفسها لكل الأبناء، وإلا فليس بإمكانهم تلافي التمرد المسوغ. إن فلسفة النظام الجزائي، على خلاف نظام الانتقام، تركز، وهي محقة في ذلك على الجنحة والمخالفة. لا يمكن أن يقوم مجتمع سياسي حسن التنظيم دون نظام من القوانين تكون فيه المنوعات الرئيسية مفصلة، تحميها عقوبات معروفة ويجري فرضها بالقوة. وينبغي على الدوام أن يكون مفهوم مصلحة القانون مصوغاً بالترايط مع المتصور السياسي الخالص للنظام العام. ولكن ذلك النظام العام لن يكون محدداً بعيداً عن التزام طرف ثالث وواجبه، وذلك الطرف الثالث هو الدولة، والتزامها وواجبها هو حماية القانون الأول عند المواطنين، إنه القانون المسمى قانون الأمان أو الأمن. وإن الفكرة السامية للقانون لن تكون مفصلة عن الفكرة الثابتة لمجتمع ينبغي الدفاع عنه. ينبغي أن تتلاقى رمزية العقوبة والرمزية الاجتماعية.

إنه لمن المقبول على وجه العموم أن عوالة الاقتصاد تفترض معايير وإجراءات زجرية تتجاوز بوتيرة متزايدة الحدود الوطنية. ولكن السيطرة على البيئة القانونية في متاهة المعايير أصبحت تحدياً حقيقياً. إن القانون الجزائي، ولكن أيضاً قانون الشركات [١٨٩٩] والقانون البيئي، وقانون العمل، والقانون المالي، وقانون المنافسة، وقانون الاستهلاك، ... إلخ. هي قطاعات كثيرة تتطلب استنفاراً دائماً، وتفترض اللجوء إلى خبراء معتمدين. إن الأهمية المتزايدة للقانون الاتحادي، وللتشريع الذي تعتمده المحاكم الأوروبية تأتي هي أيضاً لتزيد المشهد المعيارى تكثيفاً. والتشريع الفرنسي هو بحد ذاته مضطرب كل الاضطراب. إن تكديس القوانين والقواعد، واللجوء المتزايد أكثر فأكثر إلى المراسيم، وكثرة الإصلاحات البرلمانية، والمصادقة المتعجلة بعض الأحيان على القوانين، ناهيك عن قصر مدة استمرارية بعض التنظيمات، كل هذا، يسهم في تنمية إحساس خطير بعدم الأمان. وتتسبب هذه الحالة في زيادة كبيرة في التكاليف والقلق في الشركات التي تبذل جهداً كبيراً ويومياً، و يترافق مع إصرار كبير على إدماج "التطابق"

في نشاطها. وإنه بالطبع لمن المدهش أن تكون أعمال لجنة كولون محصورة منذ البداية في نطاق محدود، مستبعدة، على وجه الخصوص، قانون العمل الذي هو غني كل الغنى بالإجراءات العقابية، وكذلك قانون البيئة، ... إلخ.

إن المواطنين والشركات على وجه الخصوص، يستتكرون انعدام الأمن القانوني، ويعدون أنفسهم ضحية من ضحاياه. وإذا كان القادة يعترفون بالحاجة الماسة للضرب على أيدي الغشاشين، وإذا كانوا يرضون في مقابل سلطتهم أن يُعدوا مسئولين استثنائيين، وبأن يكونوا مسؤولين شخصياً عن المخالفات المرتكبة فإنهم يدينون غياب التمييز بين مختلف المسؤوليات القابلة لأن تسند إليهم، وتمنعهم من تقدير المخاطر التي يتعرضون لها في حياتهم اليومية، وتضعهم في حالة من انعدام الأمن لا تحتمل. ليس هناك توازن بين السلطة وبين إرادة العيش المشترك. إن كثرة القوانين وكثرة دعاوى الحكم والرقابة تنزع الأهلية عن الحكم والرقابة. ومنذ نهاية القرن الثامن عشر، وفي كتابه المعنون مبادئ القانون الجزائي^(١٤) قدم الفيلسوف جيريمي بنتهام^(١٥) Jeremy Bentham مبدأ يدعى مبدأ "الاقتصاد في الردع" لتلافي أن تُستخدم الإجراءات الوقائية المسبقة بأي ثمن كان: إذا كانت واقعة تهديد من يتوقع أن يقوموا بأفعال ممنوعة بعقوبة يمكن تسويتها بالحرص على مبدأ الردع فإن الشر الذي يسببه نظام العقوبات لا ينبغي أن يتفوق على الشر الذي يفترض به أن يمنع وقوعه.

إن المحاكم الإصلاحية في فرنسا، وقضاة المخالفات معها يتعايشون إذن مع كل أنواع السلطات الإدارية المستقلة، وعلى وجه الخصوص سلطات السوق مع قضاة

(١٤) *Principles of Penal Law*: أنشر في القسم الأول المجلد الأول من أعماله الكاملة التي نشرت في لندن

(١٨٣٨ - ١٨٤٣ م) منشورات John Bowring، وأعيد نشرها في نيويورك ١٩٦٢ م. المترجم.

(١٥) رجل قانون إنجليزي (١٧٨٤ - ١٨٣٢ م)، اهتم بالفلسفة السياسية، وفلسفة القانون، والأخلاق

والاقتصاد. صاحب مذهب المنفعة *Utilitarisme*: وهو اتجاه أخلاقي يجعل معيار السلوك منفعة الفرد

والمجتمع. المترجم.

الإخلال بالكفاءة المهنية. ويأتي كل هذا في سياق ملزم أكثر فأكثر من التنظيمات الدولية، والأوروبية على وجه الخصوص، فعلى سبيل المثال، ينطلق القاضي الجزائري من الوقائع، كما سبق أن بينا ذلك، ليتأكد إن كانت تدخل في نطاق أي مخالفة كانت، وليس في نطاق مخالفة محددة؛ إنه يتوجه إذن، وفي الوقت نفسه إلى الأشخاص الطبيعيين، مديري الشركات، وإلى الأشخاص الاعتباريين الذين هم الشركات. وينطلق ضابط السوق من القاعدة المنتهكة، ومن مسؤولية الشركة لكي يبطل مسؤولية الأشخاص الطبيعيين. أما القاضي الجزائري فإن لديه تقديراً سلوكياً يأتي ضمن أفق المصلحة العامة، ولدى ضابط السوق تقدير تقني لقاعدة من القواعد يأتي ضمن أفق حماية مصلحة هي مصلحة السوق. وبذلك تتراكم الإجراءات الإدارية المفضية إلى عقوبات جزائية، وعقوبات إدارية على وجه الاحتمال، والإجراءات الإدارية التي هي بمثابة إجراءات جزائية، إذا رفعت سلطات السوق الوقائع إلى نائب الجمهورية، والإجراءات الجزائية المفضية إلى عقوبات جزائية، والإجراءات المدنية المتناقضة التي يمكن أن تنتهي إلى البطلان، أو إلى طلب الامتثال، أو عرضياً إلى دفع تعويضات للضحايا. حيث لا يمكن أن نتساءل عما إذا كانت السلطات الإدارية المستقلة تستطيع في دولة ديمقراطية أن تعاقب انتهاك قاعدة هم أنفسهم سنوها، وأن تكون هي نفسها مشرعة ومنفذة وقاضية في الوقت نفسه. كيف يمكن إقامة التكامل بين الجزائي والمدني والإداري؟ ماذا يمكن أن يكون وجه الغرابة في الجزائي؟ إن للعقوبات الجزائية التي تحظى على الدوام بمتابعة وسائل الإعلام، والتي تتطلب إجراءات طويلة تبعات مهنية ذات تأثير كبير في سمعة الشركة والقيمة المالية لها. وإن ها هنا [١٩٠] مكان التأمل في الاتهام بوصفه إرهاباً أخلاقياً^(١٦). وإن الاتهام في قوته التعبوية ليس له ألبتة صبغة إنسانية كاملة. والحال أن الأمن بوصفه قانوناً يصلح في آن واحد للمسيء الذي يشار إليه بهذه الصفة وللضحية.

(١٦) فرانسوا تريكو، الاتهام. بحث في صور الاعتداء الأخلاقي، باريس، دالوز، ١٩٩٧م، ط ٢، ٢٠١م.
François Tricaut, L'Accusation. Recherche sur les figures de l'aggression éthique, Paris, Dalloz, 1997, rééd. 2001.

إن سن القوانين عن دراية يصبح بذلك أولوية تتمثل في أن تخصص مساحة واسعة للديمقراطية التشاركية، بالترويج على سبيل المثال لاستشارة الأوساط المعنية وعلى وجه الخصوص غرف التجارة، وأيضاً لاستشارة المديرين القانونيين، والمحامين والقضاة.

إذا كانت الأخلاق هي علم السلوكيات، أي العلم الذي يتناول استقامة السلوكيات وعدالتها فإن المصلحة الراهنة "للأخلاق" تتبع من ضرورة تثبيت قوانين لعبة واضحة للسلوكيات الاقتصادية. ويظهر تطور القانون الجزائي بوضوح أنه ليس هناك قواعد واضحة، بسبب أزمة المفاهيم الفلسفية واللاهوتية للخطأ والجرم والمسؤولية، وبسبب الضغوط الممارسة في هذا المجال. ويبدو غالباً أن المضمون الأخلاقي الكامن للقاعدة، وعلى وجه الخصوص القاعدة الجزائية، قد توارى.

٦- بعض محدوديات تقرير لجنة كولون

6. Quelques limites du rapport de la commission Coulon

١- ألا تدل رسالة التكليف التي وجهتها السلطة التنفيذية للجنة كولون على وجه الخصوص، وفي نهاية المطاف، على أن الدولة - هل المقصود كل دولة؟ - لم تعد تستطيع أن تؤمن لمواطنيها وللشركات الحماية التي تدين لهم بها، الحماية التي كانت تؤمنها من قبل، وأنها تتركهم بلا ملجأ يلجئون إليه أمام منظمي السوق لمواجهة المحتالين؟ ولما لم تعد السلطة التنفيذية قادرة على تأمين حماية فاعلة لمواطنيها على المستوى الدولي، وأصبحت ملزمة بالتنظيمات الدولية ومدفوعة إلى تطبيقها، ومتأثرة بالرعب الأخلاقي، فإنها اختارت، حرصاً على تأكيد سلطتها الفورية، رفع وتيرة القمع على أراضيها. ويمكننا القول مقتفين أثر باسكال: إن السلطة التنفيذية عندما لم تستطع العمل على أن تكون قوتها عادلة في كل مكان تسوغ، أو بالأحرى تضيف على قوتها الصفة القضائية في الأراضي التابعة لها، ومن هنا جاء التشدد في الأحكام الجزائية (فيما يخص على سبيل المثال مخالفات مثل إساءة استخدام أصول الشركة

(ABS) أو جنح الأسواق المالية)، مما يولد خطر تفجر المتصورات، والمخاوف المفرطة التي تنتاب أولئك المكلفين في الشركات بتدراك المخاطر العقابية، بما أننا لم نعد نبحث عن نية ارتكاب الذنب، وأن غير المعلن في البحث عن المذنب هو كونه قادراً على السداد. ومن هنا جاء الاختلاف، وسوء الفهم المأساوي بين الأمكنة التي يعمل فيها الباحثون وبين الإصلاحات التي قدمتها السلطة التنفيذية وآمال الشركات الفرنسية المعقودة عليها، تلك الشركات التي تحرص كل الحرص على كفاءتها في عالم معولم. وإنه لمن الصحيح في تاريخ فرنسا - ولكن هذا يسري على كل الدول - أن القوى الاقتصادية كانت على الدوام، وباستمرار، موضع اتهام وإدانة شديدين، لأنها كانت قادرة على الدفع، ويمكنها تعويم سلطة تنفيذية أضعفتها هذه أو تلك من الظروف غير المناسبة: موسم سيء، وباء، حرب... سواء تعلق الأمر بأديرة بوزية ثرية اضطهدتها في الصين أباطرة تانغ Tang في القرنين السابع والثامن الميلاديين، أو بفرسان المعبد^(١٧) الذين قضى عليهم الملك فيليب لوييل^(١٨) Philippe le Bel في القرن الرابع عشر الميلادي. في مثل هذه الظروف يجد الرابط السياسي نفسه قد فقد الحظوة، والقانون يغري بانتهاكه، وهذا بدوره يفسح المجال لظهور آلية العقوبة.

٢- تبدو قضية تعزيز التكليف بتقديم الدليل دالة كل الدلالة. إن ما ينبغي من الآن فصاعداً إثباته هو أننا لم نقم بأي عمل متهور، وأننا لم تحركنا أي نية لارتكاب مخالفة، وهذا في حد ذاته أمر مستحيل. وتتفق كل الثقافات الكبرى على الاعتراف بأن أفكار الإنسان سرية، وأن الله وحده هو الذي يعلم ما تخفي القلوب. إذن، إنه من المشروع [١٩١] التساؤل عما إذا كانت قضية هذا التعزيز للتكليف بتقديم الدليل

(١٧) فرسان المعبد: l'ordre de temple، إحدى أشهر الحركات المسيحية السرية التي نشأت في أثناء الحروب الصليبية، وبالأخص تقريباً بعد الحملة الصليبية الأولى. دعمتهم الكنيسة الكاثوليكية رسمياً في عام ١١٢٩ م؛ لذا زاد حجمهم بسرعة وأصبحوا أقوى. كانوا يلبسون لباساً أبيض مع صليب أحمر، وكانوا

مدربين ومسلحين تسليحاً جيداً. بنوا قلاعاً كثيرة في أوروبا والأرض المقدسة. [المترجم]

(١٨) فيليب الرابع (١٢٦٨ - ١٣١٤ م)، حكم فرنسا بين (١٢٨٥ - ١٣١٤ م). [المترجم]

تنضوي تحت لواء عدالة من نمط انتقامي، قائم على عودة المتروك من ثقافة الانتقام والعنف؛ لأنه إذا تعلق الأمر بالضحية صاحبة الاتهام فإن السبيل الجزائية تعفيها من تقديم الدليل، وتقدم لها مرافعة مجانية، وتمنحها مكافأة رمزية مهمة. ينبغي أن يكون القاضي الجزائي قادراً على تقدير أي استخدام احتيالي للسبيل الجزائية: بسبب طبيعتها الشائنة، القدرة كل القدرة على تحييد الخصم.

٣- إن المخاطرة الحرة التي هي سمة من سمات الفعل، والتجديد، والإبداع تشبه بالنية السيئة. والمخاطر هي أيضاً الزمن، والاستدامة، وأن يؤخذ في الحسبان ببراعة وتوازن المدى القصير والمدى الطويل. بذلك تسبغ على الخطأ صفة الموضوعية.

٤- إذا كان يبدو أن مبدأ الكتمان الذي يسوغ استثناء حق النسيان من القواعد هو من الآن فصاعداً من المبادئ الثابتة فإنه مع ذلك يسهم في زيادة حالة انعدام الأمن القانوني، ويقف عائقاً في وجه القضاء.

٥- ولا يشغل تقرير كولون نفسه بتقديم مفهوم واضح، وبالتالي متباين، للفساد. وإنه لمن المدهش، بعد كل التحقيقات المعمقة التي قامت بها منظمة غير حكومية مثل ترانسبارنس أنترناسيونال فرانس أن يظل مدير شركة تعرضت للابتزاز ما يزال في عام ٢٠٠٨م كأنه هو من ارتكب المخالفة، والفساد الموجه ليس إلا مخبئ الأشياء المسروقة.

٦- أما المسؤولية الجزائية للأشخاص الاعتباريين التي أقرها القانون الجزائي الصادر في عام ١٩٩٤م، ودعمها تقرير كولون فإنها تثير سؤالاً فلسفياً يتمثل في معرفة ما إذا كان هناك وسيلة لجعل هذه المسؤولية الجزائية تتوافق مع مفهوم مسؤولية اعتبارية للجماعة، مميزة من المسؤولية الجزائية لأعضاء المجتمع: هل من الممكن في الواقع الاتساع بمفهوم النية، وبمفهوم الفعل ليشمل كيانات تتخطى حدود الأفراد؟ وهنا أيضاً نجد مرة أخرى صياغة فلسفية غير موثوقة: هل هي صياغة ذرائعية؟ يبدو بجلاء أن المهم على الدوام هو إيجاد أساس لتعويض الضحايا.

٧- في الختام

7. En conclusion

يتضح من كل تلك الملاحظات أننا لم نعد نعرف، أو أننا نعرف معرفة منقوصة ما تريد الكلمات قوله. هناك انفجار للغة وللمتصورات في عالم هو نفسه متفجر في عوامة متنوعة. ومن هنا تأتي الحاجة الماسة لتعريف/أو إعادة تعريف المفاهيم والأدوار والإجراءات بين تنفيذية وتشريعية وقضائية. الحاجة الماسة لعمل يحرص بكل صرامة وحيادية على تقويم واضح للتحديات الفلسفية، والإنسانية (الأنثروبولوجية)، والاجتماعية للعقاب، وهي في الأعم الأغلب تحديات "غير مرئية" تخص أفعالاً "مرئية". إن تطبيق القانون والدفاع عن المجتمع لا ينطويان على مشاريع متجانسة. ماذا يعني تطبيق القانون في صيغته الإجرائية دون أن نكرر بلا انقطاع السؤال عن مسألة الثقة، وهو السؤال الذي يطرحه المجتمع على ذاته في سياق منطلق للتجديد والإبداع؟ كيف تستطيع ديمقراطية تشاركية أن تسن في نهاية المطاف قانوناً لنموذج من العدالة الجزائية سيكون وسيطاً تجارياً، وصفقة أكثر منه نموذج إصلاح؟ كيف تستطيع الشركات في هذه الظروف أن تعمل في آن معاً مع المشرع، ومع السلطة التنفيذية، ومع القاضي على إبداء نواياهم الجادة في التطابق، وفي المخاطرة الضرورية التي تمثل أساس أفعالهم، وقدرتهم على التخيل وكفاءتهم؟ إن الاستقرار، والقدرة على التوقع، والوضوح، وسهولة الفهم، هي السمات الرئيسية التي ينبغي أن يتحلى بها نظام [١٩٢] قانون معاصر، تعبر فيه بالرمز عن نفسها الوحدة الاعتبارية للمجتمع، القادرة في أحسن الشروط الممكنة على تنمية كل مخزونها في التخيل، والمهارة، والسعادة. ويبدو أن إتمام هذا العمل هو مما لا يمكن الاستغناء عنه على مستوى الكوكب لكي نستطيع بكيفية أفضل أن نضع كل المخاوف في منظورها.

ولكن ذلك العمل التعريفي الذي يصح القول إنه عمل أخلاقي، بما أن المقصود هو ضبط الحياة المشتركة للأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين للبلد، يمر أيضاً لدى كل مواطن عبر عمل على الذات؛ وبما أن مفاهيم الخطأ والجرم والمسؤولية

والثقة، ... إلخ، تظل مفاهيم شخصية بإطلاق، بالنسبة إلى الدولة، وبالنسبة إلى القانون، وبالنسبة إلى القاضي، وبالنسبة إلى الديمقراطية، وبالنسبة إلى السوق، وإلى العالم، فإن المبدأ الحيوي هو التالي: ينبغي أن يكون لكل شخص طبيعي ولكل شخص اعتباري - مكون، كما ينبغي ألا ننسى ذلك ألبتة، من أشخاص طبيعيين - شرعة أخلاقية هي أيضاً قانونه الذي يتناسب مع البعد الكوني. وإن تلك الشرعة الأخلاقية، ذلك السلوك العادل، والمتوازن، والمحسوب، الساعي إلى مصلحة منسجمة تمر بالتحديد عبر ذلك العمل المرهق، الذي لا يتوقف على المستوى الدولي الذي جرى ذكره فيما سبق، المتمثل في تعريف المفاهيم والأدوار والإجراءات. وإن الثقافات الكبرى تعطينا، كل ثقافة بمقياسها، دروساً لا تقدر بثمن في الإنسانية، دروس تسمح بتفحص المفاهيم الأساسية للخطأ، والجرم والمسؤولية والخطر والزمن، ومفهوم احترامنا لحياتنا، واحترام حياة الآخرين والعالم، ومفهوم الثقة، ... إلخ. التي هي مفاهيم مجتمعة. كذلك ينبغي أن يأخذ القانون الجزائي للأعمال، من أجل الغد، في الحسبان العولمة والتنوع.

كويتو - أمستردام

Quito - Amsterdam

٣٠ يونيو "حزيران" - ١ يوليو "تموز" ٢٠٠٨ م.